



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

### قرار وزاري

رقم (١٨٤) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٦

### تعديل كلًا من القرار الوزاري

رقم (٦٧) بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٦

**والقرار الوزاري رقم (٢٢٢) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١٧**

**بشأن مدرسة أون هليوبوليس الخاصة للغات بتدريس المناهج الأمريكية  
بدءاً من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الثانوي**

### وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٧) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة المؤهلات غير العالمية ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٦ في شأن التعليم الخاص وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٢١) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٧) بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٦ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية لمرحلة التعليم الثانوي ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٢٢) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١٧ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية لمرحلة التعليم الأساسي ،

وعلى القرار للوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة وتعديلاته ،

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج خاصة بجستها بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٤ ،  
وتحقيقاً للمصالح العام ،

### قرار

#### المادة الأولى :

يعدل القرار الوزاري رقم (٦٧) بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٦ والقرار الوزاري رقم (٢٢٢) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١٧ والصادران لمدرسة **أون هليوبوليس الخاصة للغات والكائنة في مساكن مصر للتعدين - شبرا إيتون - أمام الفرن الآخر والتابعة لإدارة النزهة التعليمية بمحافظة القاهرة بتدريس المناهج الأمريكية وذكاء تغذير جهة الإعتماد المتاحة لتصبح (ADVANC ED)** بعد معادلتها بالمستوى العلمي للمناهج المصرية بدءاً من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الثانوي يوافع واحد فصل وينمو بإجمالي (١٤) فصل ويتفق الكثافة المقترنة على أن يكون الترخيص خصماً من الفصول المصرحة بها من المديرية التعليمية على لا يتم تدريس هذه المناهج في أي مكان بخلاف مبني المدرسة بالطوان السابق الإشارة إليه .





جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

- ٤ -

المادة الثانية :

بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسي يتم تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية القومية طبقاً لمناهج المدرسة لمجموع الطلاب المصريين والطلاب الوفدين من البلاد الناطقة باللغة العربية في جميع الصنوف على أن يؤدوا الامتحانات في هذه المواد وفق القواعد المتبعة في هذا الشأن في المدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة وتحتمد الإدارة التعليمية نتائج امتحانات هذه المواد في سنوات التعلم ويتم اعتماد نتيجة الامتحان في هذه المواد في الصنوف السادس الابتدائي والثالث الإعدادي بمعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة .

المادة الثالثة :

بالنسبة لمرحلة التعليم الثانوي يتشرط لإجراء المعادلة أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي لو ما يعادلها ومضى ثلاثة سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة [أمريكان هاي مكول دبلوم] وأن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوفدين من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً لقواعد المقررة :

١. اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية الوطنية على مستوى الصف الأول الثانوي .
٢. اللغة العربية والتربية الدينية وحقوق المواطنة على مستوى الصف الثاني الثانوي .
٣. اللغة العربية والتربية الدينية والتربية الوطنية على مستوى الصف الثالث الثانوي .
٤. يضاف للصفين الثاني والثالث الثانوي مواد التاريخ والجغرافيا متانهج مصرية للمجموعة الأثبانية .

المادة الرابعة :

تخضع مدرسة أون هيبيونيس الخاصة للغات لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والعملية والإدارية مع الالتزام بمقاييس التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ومع الالتزام بجميع القرارات الوزارية والقواعد المنظمة للعمل .

المادة الخامسة :

يشعر هذا القرار في الوقائع المصرية وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

(دكتور / إبراهيم أحمد غنيم)

